

المجلس (724) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله تعالى في المهلة بالعمرة تحيض وتخاف فوت الحج قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال - [00:00:00](#)

اقبلنا مهمين مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بحج مفرد واقبلت عائشة رضي الله عنها مهلة بعمرة. حتى اذا كنا بسيف عركت اما اذا قدمنا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فامرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يحل منا من لم يكن معه هدي - [00:00:14](#) قال وقلنا علم ماذا؟ قال العلم كله وواقع النساء وتطيبين في الطيب ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة الا انا يا ثم اهللنا يوم التروية ثم دخل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على عائشة ووجدها تبكي فقال ما - [00:00:36](#)

فقلت شأني اني قد حفظت وقد حل الناس ولم احل ولم اضب والناس يذهبون الى الحج الان وقال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم فاغتسلي ثم اهلني بالحج. ففعلت ووقفت الموافق حتى اذا طهرت - [00:01:01](#)

طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حلمت قد حللت من حجتك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله اني اجد في نفسي اني لم اقف للبيت حتى حججت. قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فاعمرها من التنعيم. وذلك ليلة الحصة - [00:01:20](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي رحمه الله المهلة بالعمرة تحيض - [00:01:41](#)

ان تخافوا فوت الحج فلماذا تصنع المذلة التي احرمت التي احرمت بعمرة ولكن وقت الحج وصل لم تطهر ولم تتمكن من اداء عمرتها ومن الحج فالحج قد وصل فماذا تصنع - [00:02:03](#)

تصنع انها تدخل الحج على العمرة فتصير قارنا يدخل حج العمرة وتصير بذلك قارنا لان الاحرام بالعمرة حصل من الميقات وهو باقى مستمر لا يرفض ولا يترك وانما يضاف اليه احرام اخر - [00:02:33](#)

يضاف اليه احرام بنسك اخر ينضم الي والاحرام باق على ما هو عليه في العمرة اضيف اليها حج فصار قارنا بعد ان كان تمتع وقد ورد النسائي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاه - [00:02:55](#)

علي جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه في قصة عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاه - [00:03:18](#) قال جابر رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم -

مذلين بالحج يقصد بذلك بعضهم وليس كلهم لان فيهم القارن وفيهم المخرج وفيهم المتمتع ولكنه يحكي عما حصل لبعضهم او لكثيرهم ومنهم جابر رضي الله تعالى عنه انهم كانوا مهلين بالحج - [00:03:29](#)

يقول فيهم من هو محرم مهل بالحج ومنهم جابر قال وكانت عائشة مهلة بعمرة فانها متمتعة وقد عرفنا ان النبي عليه الصلاة والسلام خير الناس بين الانساك الثلاثة الافراد والقران والتمتع - [00:03:57](#)

ولما وصلوا الى مكة امر النبي صلى الله عليه وسلم الذين كانوا مهلين بالحج او بالحج مع العمرة مفردين او قارنين ان يتحولوا الى عمرة وان يكونوا متمتعين اذا طافوا - [00:04:18](#)

يطوفون ويسعون للعمرة ويقصرون من رؤوسهم ويتحللون قالوا حلوا ماذا؟ يعني اي حل قال الحل كله يعني معناه انهم

إذا حلوا من العمرة فقد حل لهم كل شيء حرم عليهم بالاحرام - 00:04:47

قال فتطيبنا ولبسنا الثياب واتيئنا النساء يعني معنى كل شيء كان حراما عليهم بسبب الاحرام بعد هذا التحلل حل لهم وكانت عائشة رضي الله عنها وارضاهها قد على جهة اي حامل - 00:05:14

اصابها الحيض قد مر ان ذلك كان بسرس يعني قبل وصولهم الى مكة فالنبي صلى الله عليه وسلم دخل على عائشة وهي تبكي قال ما لك؟ فاخبرته عما حصل لها وعن ما هي عليه وان الحج وصل يعني دخل الان - 00:05:36
وهي لم تطهر النبي صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل وان تهل بالحج اي تدخله على العمرة فليس معنى ذلك انها ترفض العمرة او تفسخ العمرة الى حج العمرة لا تنسخ الى حج - 00:06:00

وانما العمرة يضاف اليها حج فبدل ان تكون محرمة بعمرة وحدها تضيف اليها حجا فتصير قارنا جامعة بالحج والعمرة فتصير بذلك قارنة جامعة بين الحج والعمرة ففعلت رضي الله تعالى عنها ما ارشدها به رسول الله - 00:06:17
صلى الله عليه وسلم ولما فرغوا من حجهم من اوله عن جاد ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال اقبلنا مهلين مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بحج مفرد واقبلت - 00:06:42
عيشة مذلة بعمرة حتى اذا كنا بسرف عركت اما اذا قدمنا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فامرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يحل منا من لم يكن معه هدي - 00:07:06

قال وقلنا حل ماذا؟ قال الحل كله. وواقعن النساء وتطيبن بالطيب ولبسنا ثيابنا. وليس بيننا وبين عرفة الا اربع اربع ليال ثم اهللنا يوم التروية جابر ابن عبد الله رضي الله عنه اخبر بانهم - 00:07:22
اه اضافوا وسعوا والنبي عليه الصلاة والسلام امرهم بان يتحللوا اي كل من كان قارنا انفذا وليس معه ابي وسألوه عن الحلم ماذا؟ اي حلم فاخبرهم بانه يحل كله ولهذا اخبر بانهم فعلوا هذه الاشياء المحظورة على المحرم خلف وقع للنساء ولبسن الثياب وتطيبن بالطيب - 00:07:43

وكل هذه لا تجوز للمحرم بل لما تحلل تحللوا من الاحرام كونهم طافوا وسعوا وقصروا حل لهم كل شيء كان حراما عليهم بالاحرام فتمتعوا وهذا هو التمتع لانهم تمتعوا بين الحج والعمرة - 00:08:09
بان آ اتوا كل ما كانوا ممنوعين منه ولما جاء اليوم الثامن ولما جاء اليوم الاسلام احرموا بالحج اي الذين كانوا متمتعين الذين احلوا الذين حلوا من احرامهم دخلوا في الاحرام وعادوا اليه يوم يوم في اليوم الثامن - 00:08:29
عادوا اليه باليوم الثامن هؤلاء المتمتعون. اما القارنون والمفردون الذين معهم الهدي. فهؤلاء باقون على احرامهم الى يوم النحر حيث ترمى الجمرة ويحلق الرأس ثم يحصل تحلل الاول الذي يحل معه كل شيء الا النساء - 00:08:55
ايوه ثم دخل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على عائشة ووجدها تبكي فقال ما شأنك؟ فقالت شأني اني قد وقد حل الناس ولم ولم احلل ولم اظف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الان. اخبرت عائشة رضي الله عنها بالذي حصل لها - 00:09:17
وانها يعني حصل لها ما حصل من الحيض وانها لم تطف كما طاف الناس وتسعى كما سعى الناس وتحلل كما حل الناس تحلل من عمرتها كما فعل الناس النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:39

قال ان هذا شيء كتبه الله على بنات ادم يعني الحيض وهذا شيء لا تملكه النساء ولا يرجع الى ارادتها ومشيتها هذا خارج عن المشيئة والارادة عليها ان تدخل تغتسل وان تحرم بالحج وتدخله عن عمرة - 00:09:55
وهذه الكتابة التي هي كتبه الله على بني ادم هذه كتابة قدرية كتابة فورية قدرية اي ان الله تعالى قدر وقضى ان النساء تحيض والكتابة تأتي بمعنى كوني ولمعنى شرعي - 00:10:15

المعنى القولي هو مثل هذه هذا الحديث كان كتبه الله على بنات ادم انهن يحفظن واما الكتابة الشرعية فهي التكليف التكليف والحرب كتب عليكم الصيام اي فرض مكلفين بالصيام مطالب العبد بانه يفعل - 00:10:35
كتب عليكم القصاص القتلى كتبنا عليهم فيها ان نشهد النفس والعين بالعين هذه كتابة شرعية الكتابة الشرعية تكليف والناس طالبون

بان يأتوا ما كلفوا به بان يأتوا ما كلفوا به. واما الكتابة الكونية فهي تقدير - [00:11:00](#)

وقضاء وقدر يقع ما قدره الله وقضاه والعبد لا اختيار له لذلك اي تلك الكتابة القدريّة لانه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن الحيض

لا اختيار للانسان فيه - [00:11:25](#)

لا اختيار للمرأة في وهو خارج عن ارادتها ومشيتها وهو شيء مقدر عليها وهو شيء مقدر عليها وهي كلمات عديدة تأتي بمعنى كوني

ولمعنى شرعي منها الكتابة ومنها الامر ومنها التحريم - [00:11:51](#)

ومنها الاذن ومنها الكلمات ومنها القضاء اشياء عديدة الفاظ عديدة يأتي بمعنى كوني ولمعنى شرعي وقد ذكرها ابن القيم رحمه الله

في كتابه شفاء العليل فيما يتعلق بمسائل القدر واورد بابا يخص هذا الموضوع - [00:12:13](#)

فذكر تلك الكلمات التي تأتي لمعنى كوني ولمعنى شرعي التي تأتي لمعنى كوني ولمعنى شرعي وهذه منها التي هي الكتابة كتابة

قدريّة مثل ما جاء في هذا الحديث ومثل قول الله عز وجل قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا - [00:12:40](#)

اي ما قدره الله علينا وقضاء فانه يقع لنا ويصيبنا والشيء الذي ما قدره الله علينا ولم يقضه فانه لا يوجد ولا يكون وعقيدة المسلمين

مبنية في القضاء والقدر على كلمتين. ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن - [00:13:02](#)

ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وكل شيء شاءه الله وقدره لابد من وجوده ولا يمكن ان يتخلق وكل شيء لم يشأ الا ولم يقدره فانه

لا يمكن ان يوجد - [00:13:21](#)

وقد جاء ذلك مبينا في حديث ابن عباس في وصية النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس واعلم ان الامة لو اجتمعوا على ان ينفعوك

لن ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك - [00:13:39](#)

ولو اجتمعوا على ان يضروك لن يضروك الا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت السرطان رفعت الاقلام وجفت الصحف هذا

شيء كتبه الله على بني ادم يعني بنات ادم يعني قدره قضاء - [00:13:50](#)

ولا اختيار لهن في ذلك ولا خيار لهن في كون الحافيات او لا ياتي هذا شيء خارج عن ارادتهن وعن مشيئتهن ايوه وقال ان هذا امر

كتبه الله على بنات ادم فاغتسلي ثم اهلي بالحج. احدث لي يعني للاحرام - [00:14:07](#)

وهذا يدل على الاغتسال للاحرام وهذا الانسان عندما يريد ان يغتسل يحرم يغتسل فهو مستحب وسنة من سنن الاحرام ان الانسان

يغتسل قبل ان يدخل في الاحرام. وقد سبق ان مر بنا باب - [00:14:27](#)

يتعلق بهذا الموضوع الاغتسال المحرم ومرة في حديث اسماء بنتي آآ عميس التي ولدت ابنها محمد ابن ابي بكر من الحليفة وسألت

الرسول صلى الله عليه وسلم فامرها ان تغتسل - [00:14:43](#)

وان تهل فهذا يدل على الغسل عند الاحرام وحديث عائشة هذا ايضا يدل على الغسل عند الاحرام وعاش محرما ومستمرة في

احرامها لكن عند احرامها بالحج الذي اضافته الى العمرة - [00:15:01](#)

الذي اضافته الى العمرة وصارت به قارنة ايوه وفعلت ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة وفعلت عائشة

رضي الله عنها ووقفت المواقف وقفت في عرفة مزدلفة وجاءت الى منى - [00:15:22](#)

ثم نزلت وضاعت وسعت بين الصفا والمروة رافت وسعد بين الصفا والمروة لحجها ولعمرتها في حجها وعمرتها الطواف للحج والعمرة

لطواف الافاضة والسعي الذي بعده للحج والعمرة فهي قارنة وحصل - [00:15:42](#)

من وحصل لها في هذا الطواف والسعي الطواف للعمرة والحج والسعي للعمرة والحج. وهذا شأن قارن عليه طواف واحد وسعي

واحد لحجه وعمرته مثل المفرد عليه طواف واحد وشهر واحد من حجه - [00:16:10](#)

والقال هو مفرد لحجه وعمرته لان النسكين مقرونان غير منفك واحد منهم عن الآخر فالعمل في الطواف في الاثنين وكذلك السعي

للابنين اي الحج والعمرة ثم قال ثم قال قد حلت من حجتك وعمرتك جميعا. ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعا - [00:16:30](#)

هذا يوضح انها كانت قارنة وانها ليست رافضة عمرتها واتت بديلها بحج بل العمرة على ما هي عليه واضيف اليه الحج. ولهذا قال قد

حلت من من عمرتك وحجك جميعا - [00:17:00](#)

يعني معناه انك كنتي قارنة وان في فعلك هذا حيث طفتي وسعيتي وقبل ذلك رميت الجمرة وقصرتي هل حللتني من عمرتك وحجك جميعا وقالت يا رسول الله اني اجد في نفسي اني لم اقف بالبيت حتى حججت - [00:17:18](#)

قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فاعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصة ولما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم قد حللت من عمرتك وحدثني جميعا وكانت هي وقد دخلت بعمره - [00:17:43](#)

وارادت ان تطوف وتسعى لعمرتها ثم تدخل في الحج وتطوف وتسعى للحج ويكون عندها طوافان وسعيان وهي ما حصل لها الا طواف واحد وسعي واحد وكانت امهات المؤمنين اللاتي احرمن بما احرمت به - [00:18:02](#)

طفنا وسعيانا بالعمره عند دخول مكة ثم طفنا وسعيانا للحج بعدما آآ جاء الناس من عرفة ومزدلفة. فقالت انني اجد في نفسي انني ما اتصل بالبيت الا بعد الحج يعني ما طافت ولا سعت الا بعد الحج يعني طوافا واحدا في صحيح واحدا - [00:18:22](#)

وهي كانت تريد ان يحصل لها طوافان وسعيان كما حصل لامهات المؤمنين فقال لاختها عبدالرحمن ابن ابي بكر اذهب بها الى التنعيم لتعتمر وذلك ليلة الحصة اي عندما نزلوا من منى - [00:18:42](#)

ونزلوا في المحصن الافضح في تلك الليلة التي بعد النزول من منى وقد جلسوا في تلك الليلة وباتوا هناك فامر اخاها بان يذهب بها ثم يأتون اليه ليسافروا فلما ذهب اخوها عبدالرحمن - [00:19:05](#)

بها واعتمرت جاءوا اليهم في المحفظ فنزل الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه الى البيت وطافوا طواف الوداع ثم انصرفوا الى المدينة صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. يقول ليلة الحصة يعني ليلة المبيت المحصن - [00:19:34](#)

الذي هو الابطح الذي كان نازلا به قبل ان يذهب الى منى يعني الرسول صلى الله عليه وسلم جلس فيه اربعة ايام ان جاء في يوم رابع وجلسوا فيه الى يوم ثامن - [00:19:57](#)

ولما اكمل النبي صلى الله عليه وسلم الجلوس بمنى ثلاثة ايام لانه ما تعجل بل تأخر ولما رمى الجمرة في اليوم الثالث عشر نزل وبات ليلة الرابع عشر ما فيش التالة التي هي ليلة الحصة اي المبيت في المحصن امر اخاها عبدالرحمن البكر - [00:20:10](#)

ليعمرها من التنعيم فذهب والذي حصل من الذي عاش عمرة ليس عمرة واحدة عمرة مقرونة مع حجها وهي التي قال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حللت من عمرتك وحجك جميعا - [00:20:35](#)

هل حللتني من عمرتك وحدك جميعا لانها قارنة والعمره الثانية التي حصلت من التنعيم فهذا فيه دليل على جواز تكرار العمره وان وان عائشة اعتمرت مرتين لكن لا ينبغي ان يتساهل الناس في شأن العمره - [00:20:50](#)

وان يكسلوا عن المجيء الى مكة للاتيان بالعمر فيقول الواحد اذا ذهب الى مكة واعتمر تردد بين الكعبة والتنعيم عدة مرات وقال انه اعتمر كذا وكذا. فالرسول صلى الله عليه وسلم ما افسد الناس - [00:21:13](#)

الى ان يعتمروا هذه العمره وهو نفسه لم يذهب ولم يأمر اصحابه بان يذهبوا بل اخوها عبدالرحمن الذي ذهب معها ما اعتمر وانما ذهب مرافقا لها وليكون محرما لها رضي الله تعالى عنها وارضاهها - [00:21:34](#)

فبعض الناس تساهل في شأن العمر فصاروا لا يأتون الى او لا يذهب الواحد الى مكة ويكرر الذهاب الى مكة من اجل العمره واذا ذهب الى مكة تردد بين الكعبة والتنعيم واتى وقد يأتي في اليوم بخمس عمر او عشر عمر او اقل او اكثر - [00:21:56](#)

وهذا شيء لم يرشد اليه النبي صلى الله عليه وسلم وانما من حصل له مثل ما حصل لعائشة فان ذلك قد ارشد اليه الرسول صلى الله عليه وسلم او شخص جاءها وقد احرم بحج - [00:22:17](#)

ولم يسبق ان احرم بعمره ولم يسبق له ان اعتمر فهذا له ان يأتي بعمره بعد الحج لان العمره لازمة في العمر مرة واحدة واذا وصل الى مكة فقد لا يتيسر له ان يأتي الى مكة مرة اخرى - [00:22:33](#)

ولم يحصل منه الاتيان بالعمره قبل الحج فيأتي بها بعد الحج قال اخبرنا قتيبة فاخبرنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف البغلاني اخرج حديثه ستة عن الليل عن الاذن سعد المصري ثقة الفقيه اخرج حديث اصحاب الكتب الستة - [00:22:51](#)

عن ابي الزبير انا بالزبير محمد ابن ابن مسلم ابن تدرس المكي صدوق يدلّس وحديثه اخرجه اصحاب فتنة الشدة عن جابر ابن عبد

الله الانصاري صحابي ابن صحابي وهو احد السبعة المعروفين حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:14](#)
قال اخبرني محمد ابن سلمة والحارث ابن مسكين قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له. عن ابن القاسم قال حدثنا ما لك عن ابن شهاب عن عروة ابن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في حجة الوداع فاهللنا بعمره -

[00:23:39](#)

ثم قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا. مكة نعم من كان ثم قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة - [00:23:59](#)
ثم لا يحل منه ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا فقدمت مكة وانا حائض فلم اقف بالبيت ولا بين الصفا والمروة لشكوت ذلك الى

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:24:23](#)

وقال انقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعي العمرة ففعلت فلما قضيت الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مع عبدالرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم قافوا طوافا اخر - [00:24:39](#)

بعد بعد ان رجعوا من منى لحجهم. واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا اه اورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالعمرة. نقصد بذلك بعض - [00:25:05](#)

الصحابة الذين منهم امهات المؤمنين التي دخلن بالعمرة متمتعات ومن المعلوم كما عرفنا انفا وان الذين ان الصحابة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم من هل بعمره ومنهم من احل بحج ومنهم من اهل بغيران. جمع بين الحج والعمرة - [00:25:27](#)
وقول عائشة هذا مثل قول جابر المتقدم قال اهللنا بالحج بالحج مفرد يقصد هو ومن كان مثله وليست من الحجاج وهنا قول عائشة كذلك اهللنا بعمره اي هي ومن كان مثلها - [00:25:49](#)

وغيرها ممن كانوا متمتعين لان الحجاج كانوا ثلاثة اقسام اسم متمتع وقسم قارن وقسم مفرد وقول قول اهللنا ليس لجميع الحجاج وقول جابر لو تقدم مهلين بحج مفرد ليس لجميع الحجاج - [00:26:07](#)

وانما حكاية عن من كان مهلا مثلها فجابر يحكي عن نفسه ومن كان مثله وعائشة تحكي عن نفسها ومن كان مثلها وليس ذلك حكاية عن عن الحجاج جميعا لانه من المعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا - [00:26:26](#)

وفيه من كان قارن وفيهم من هو مفرد وفيهم من هو من هو متمتع. نعم عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في حجة الوداع فاهللنا بعمره ثم قال رسول الله صلى الله عليه واله - [00:26:45](#)

وسلم من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة. الرسول صلى الله عليه وسلم ارشد الذين معهم هدي ان يكونوا مقارنين جامعين بين الحج والعمرة لا يكونون متمتعين ومعهم الهدى - [00:27:05](#)

لان الهدى لابد وان يستمر الى ان يبلغ الهدى محله وهو يوم العيد وهو يوم العيد فامر من كان معه هدي ان يكون اهلاله بحج وعمرة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:27:25](#)

حيث كان قارنا صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا ثم لا يحل من احرامه حتى يحل منهما جميعا لانهما مقرونان مع بعض وذلك يوم العيد - [00:27:41](#)

حيث ترمى الجمرة ويحلق الرأس ثم بعد ذلك يحصل التحلل من العمرة والحج مع بعض السحل الاول والتحليل الاخير بعد طواف الافاضة وقدمت مكة وانا حائض فلم اقف بالبيت ولا بين الصفا والمروة - [00:28:01](#)

وشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعي العمرة وفعلت فالرسول صلى الله عليه وسلم امرها بان تنقض رأسها وان تمتشط - [00:28:24](#)

وان فزع العمرة اي تدعوا اعمالها وليس معنى ذلك انها ترفضها وتتركها وتتخلى عنها تزيلها بحج لا وانما المقصود انها ترفض اعمالها او تترك اعمالها لانه لا يمكنها ان تأتي باعمالها اللي هي الطواف السعيد لانها حائض - [00:28:44](#)

فتدع العمرة اي تدع اعمالها لانه لا سبيل للاتيان فيها لا سبيل الى الاتيان بها وتنقل رأسها وترتشط ويعني فليل ان هذا شيء يعني يكون خفيفا لا يسقط معه شعر او ان المقصود منه انها تخلل رأسه - [00:29:08](#)

هذه اصابعها حتى لا يسقط شعر لانها لا تزال لا تزال الاحرام لانها محرمة اكثر ما في الامر انها ستضيف حجا الى عمرة وليست معنى ذلك انها قد انتهت من العمرة ورفضت العمرة وتحللت من العمرة لا بل هي باقية على العمرة - [00:29:29](#)

فامرها ان تمتشط وان تغتسل وان تنقض شعرها ثم تحرم بالحج وتضيف اليها واما قول اداء العمرة اي تدع اعمالها وليس معنى ذلك انها تدعي الاحرام بها وتلغيه الله تعالى يقول واتموا الحج والعمرة لله. ومن دخل في نصلة فعليه ان يتمه - [00:29:49](#)

وهي دخلت العمرة فعليها ان تتمها ولكنها لم تتمكن فامرت بان تدع اعمال العمرة لانه لا سبيل اليها وان تدخل الحج عليها وتصير بذلك قارنا فلما قضيت الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مع عبدالرحمن بن ابي بكر الى التنعيم واعتمرت - [00:30:16](#)

فقال هذه مكان عمرتك يعني هذه مكان العمرة التي كانت ارادتها والا فان العمرة قد حصلت ووجدت كما عرفنا ذلك في الحديث المتقدم وانما المقصود العمرة التي كانت ارادتها والتي حصلت لامهات المؤمنين وهي لم تحصل لها بسبب الحيض - [00:30:45](#)

فهذه مكانة يعني على اعتبار انها تطوف لها وتسعى لها هذه ما كانت تلك التي ارادتك وليس معنى ذلك انها غير معتمرة قبلها وانها ليس مع حجها عمرة بل مع حجها عمرة ولهذا مرة في الحديث السابق قد حللتني من عمرتك وحجك جميعا. قد حللت من عمرتك - [00:31:10](#)

جيتي جميعا وخاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم قافوا طوافا اخر بعد بعد ان رجعوا من منى بحجهم وخاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا. ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم - [00:31:39](#)

آآ وخاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا. ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم فاخبرت عائشة رضي الله عنها ان الذين كانوا اهلوا بعمرة - [00:32:07](#)

الذين اهلوا بعمرة واحلوا منها يعني لما دخلوا مكة وطافوا وسعوا وقصروا ثم احرموا يوم ثمانية هؤلاء طافوا طوافا وسعيا لحجهم يعني خافوا وسعوا للحج لان طوافهم الاول وسعيهم للعمرة. لان العمرة مستقلة والحج مستقل - [00:32:32](#)

العمرة مستقلة باحرامها وطوافها وسعيها وتحللها. والحج مستقل باحرامه وطوافه وسعيه وتحلله وهؤلاء طافوا طوافا بالبيت وطاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة بالبيت وبين الصفا والمروة يعني لحجهم لعمرتهم ثم حلوا لعمرتها؟ ايه الاول للعمرة ايوا العمرتين؟ لا قال فطاف - [00:32:56](#)

الذين اهلوا بالعمرة. نعم. بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا. نعم ثم حلوا يعني هذا في يعني في للعمرة خافوا طافوا وسعوا للعمرة يعني لما وصلوا الى مكة وحلوا وتعلموا. ثم قاموا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم. ثم طافوا اي هؤلاء - [00:33:29](#)

الذين كانوا متمتعين بعد الحج طوافا اي بين الصفا والمروة طافوا طوافا بين الصفا والمروة لحجهم واما طواف الافاضة فهو ركن في حق الجميع الكل لابد وان يطول اما الذين - [00:33:51](#)

كانوا قارنين ومفردين وسعوا بعد طواف القدوم فهؤلاء ما عندهم الا طواف الافاضة وقد سبق توضيح ذلك في حديث ابن عمر الذي مر يعني قبل يومين وانهم آآ يعني آآ اكتفوا بالطواف الاول - [00:34:14](#)

اكتفوا بطوافهم الاول عند قدومهم مكة اي طواف اللي هو السعي واما طواف الافاضة فلا يسقط عن احد كل الحجاج يطوفون بالبيت بعد المشي من عرفة والله تعالى يقول ثم ندورهم وليطمهم - [00:34:35](#)

وانما الفرق في السعي الذين كانوا متمتعين عليهم سعي اخر بعد الحج بعد طواف الافاضة لحجهم واما الذين كانوا قارنين مفردين وساعة بعد طواف القدوم وقد كفاهم ذلك السعي ولا يسعون بعد طواف الافاضة - [00:34:54](#)

لان القارن المفرد عليه سعي واحد له محلان محل بعد طواف القدوم ومحل بعد طواف الافاضة فان فعله في المحل الاول لا يفعله في المحل الثاني وان لم يفعله في المحل الاول - [00:35:20](#)

او لم يأتي الى مكة الا متأخرا ولم يقف طواف القدوم بل جاء الى عرفة رأسا فانه يطوف اذا طاف طواف الافاضة يسعى بين الصفا والمروة وذلك للحج والعمرة واذا فقد عرفنا ان قول عائشة رضي الله عنها - [00:35:39](#)

وطافوا طوافا اخر لحجهم اي سعة بين الصفا والمروة هذا خاص بالمعتمرين المتمتعين لان عليهم طوافان وسعيان طواف الوسائل للعمرة اول الامر وطواف وسعي للحج في اخر العمر بعد ما يطوفون طواف الافاضة يسعون للحج - [00:36:06](#)

واما القارنون والمفردون فهؤلاء ليس عليهم الا سعي واحد ولهذا قال هنا وطافوا لحجهم اي سعوا لحجهم وليس طواف الافاضة لان طواف الافاضة ركن في حق جميع الحجاج كل الحجاج يطوفون طواف الافاضة - [00:36:38](#)

ولا يسقطوها في الافاضة عن اي حاج ولكن السعي هو الذي اذا اتى به القارم والمفرد بعد طواف القدوم كفاه واغناه عن ان يأتي به بعد الحج واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا - [00:36:58](#)

واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا اي اتبعه سعيا واحدا يعني عند دخولهم مكة بعد طواف القدوم معه سعيا واحدا بعد طواف القدوم ولم يسعوا بعد طواف الافاضة - [00:37:22](#)

ولن يسعوا بعد طواف الافاضة المراد بالطواف والسعي وليس المقصود من طواف الافاضة لان طواف الافاضة ركن في حق جميع الحجاج وانما الفرق في السعي فقط قال اخبرني محمد بن سلمة. محمد بن سلمة المرادي المصري - [00:37:42](#)

وثقة اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة والحارس بن مسكين. والحرث بن مسكين ايضا مصري ووثقة اخرج حديث ابو داود والنسائي. نعم. قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له. عن ابن القاسم. عن ابن القاسم عبدالرحمن ابن القاسم صاحب الامام مالك - [00:38:06](#)

ورزقها اخرجه حديث البخاري وابو داود في المراسيل والنسائي عن مالك وهو ابن انس امام دار الهجرة احد المذاهب الاربعة المشهورة باهل السنة وحديثه عند اصحاب الكتب الستة. عن ابن شهاب. عن ابن شهاب محمد المسلم من عبيد الله الزهري - [00:38:25](#)

اخرج حديث عن عروة ابن الزبير عن عروة ابن الزبير ابن العوام ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وحديث اخرجه اصحاب كثير جدا عن عائشة يا ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق رضي الله تعالى عنها وارضاهها وهي صحابية التي وعت الكثير من سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:48](#)

وهي واحدة من صلاتها الخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة رجال وامرأة واحدة وهذه المرأة هي ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاهها قال الاشتراك في الحج. قال اخبرنا هارون ابن عبد الله. قال حدثنا ابو داود. قال حدثنا حبيب عن عمرو بن هرم - [00:39:10](#)

عن سعيد بن جبير وعجربة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ضباع ارادت الحج فامرها النبي صلى الله عليه واله وسلم ان وبعدت عن امر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:39:32](#)

اورد النسائي هذا الرجل يترجمها للاشتراط في الحج ومعنى الاشتراط في الحج ان يقول عند الاحرام فان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني هذا ثاني حادث فان محلي محلي حيث حبستني - [00:39:48](#)

يعني انها تحل حيث يكون الحبس لها وعدم تمكنها هذا هذا هو المقصود هذا هو نقود الاشتراط في الحج يعني اه انه عند الاحرام يقول المشتراط فان حبسني حاله فمحله حيث حبسني - [00:40:06](#)

اورد النسائي حديث عن ابن عباس هذه قصة الزبير ابن عبد المطلب ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخبر ابن عباس ان وباعه اشترطت في امر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:32](#)

ونقول يشترط انها قالت فان حبسني حابسا حولي حيث حبستني كما جاء ذلك مبينا في الرواية الاخرى. هذا هو يشترط في الحج وبعض العلماء هذا جمهور ظهور العلماء او بعض العلماء قالوا بالاشتراط - [00:40:52](#)

اعتنادا الى حديث عائشة وجاء عن ابن عمر رضي الله عنه وارضاه انكار الاشتراط وقيل انه لم يبلغه الحديث في ذلك او انه بلغه

واعتبره خاصا بظباعة بنت الزبير خاصة بمضاعفة الزبير ومن العلماء من قال - 00:41:14

باختصاصه بها وانه لا لا يحصل اشتراط في الحج لكن جمهور العلماء على جوازه ومنهم من قال بانه خاص بها خاص بها ومن

المعلوم ان النبي عليه الصلاة والسلام ما اشترط - 00:41:39

ولا ارشد الناس الى ان يشترطوا ولكن لما سألت مضاعفة الزبير بن عبد المطلب انها تريد الحج وهي شافية يعني مريضة يعني ثقيلة

مريضة. وقال عليه الصلاة والسلام اهل لي وشرطي فقولني انحبسني الحارس - 00:42:01

فمحلي حيث حبستني ومن العلماء من قال بخصوصه او بتخصيصه في من كان يعني خائفا او كان هناك امر يقضي ذلك. ومنهم من

قال بجوازه مطلقا ومنهم من قال في جوازه مطلقا - 00:42:24

واما انكاره مطلقا فقد جاء عن ابن عمر رضي الله عنه وقد يجيب كما ذكرت بانه ما بلغه الحديث او انه بلغه ولكن اعتبره خاصا

لمضاعفة السوير وقد نقل الحافظ ابن حجر عن البيهقي انه قال لو بلغ حديث مباحة - 00:42:44

بنت الزبير بن عمر لقاله لو بلغ حديث قباعة بنت الزبير قصص مضاعفة الزبير بن عمر لقال به يعني انه اما ما بلغه الحديث او انه

بلغه كما واعتبره خاصا ابن الزبير وليس لغيرها من - 00:43:08

لكن كما هو معلوم آا الاحكام لا تخص من كان سبها بل خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم لواحد خطاب للامة وخطاب للجميع الا

اذا جاء دليل يدل على الخصوص - 00:43:29

الا اذا جاء دليل يدل على الخصوص قال اخبرنا هارون ابن عبد الله. اخبرنا هارون ابن عبد الله البغدادي الحمال ووثقة اخرج حديث

ومسلم واصحابه الاربعة عن ابي داود عن ابي داود وهو وهو الصيادي سليمان ابن داود الطيالسي هو ثقة اخرج حديث البخاري

تعليقا ومسلم - 00:43:47

اصحاب السنن الاربعة عنكيب عن حبيب ابن ابي حبيب عن حبيب سمي ابي حبيب حبيب ابن يزيد وهو صدوق يفطر صدوق

يخطئ وحريفة اخرجه البخاري في خلق افعال عباد مسلم والنسائي وابن ماجة اخرجه البخاري في - 00:44:13

مسلم والنسائي وابن ماجة عن عمرو بن هرم عن عمرو بن هرم وهو ثقة عشان ايش زيادة اخرج له يعني؟ ايه اخرجه البخاري تعليقا

ومسلم والترمذي والنسائي وابن مالك اخرج حديث البخاري تعليقا ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة. عن سعيد بن جبيرة سعيد

بن جبيرة وهو ثقة اخرجها عن - 00:44:32

وعفرفة ووثقها وهما يرويان عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم واحد العباد له اربعة

من اصحابه الكرام واحد السبعة المعروفين في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:45:05

قال كيف يقول اذا اشترط؟ قال اخبرنا ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ثابت ابن يزيد الاحول قال حدثنا هلال

ابن خباب قال سألت سعيد ابن جبيرة عن الرجل يحج يشترق قال الشرق بين الناس - 00:45:25

فحدثته حديثه يعني عكرمة فحدثني عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ضباعة بنت الزبير ابن عبد المطلب رضي الله عنها اتت النبي

صلى الله عليه واله وسلم فقال يا رسول الله اني اريد الحج فكيف اقول؟ قال قول ليبيك اللهم ليبيك - 00:45:42

وحلي من الارض حيث تحدثني فان لك على فان لك على ربك ما استثنيت ثم ولنسائي حديث اه ابن عباس من طريق اخرى وفيه

بيان كيفية الاشتراط وان المشتراط يقول ان حبسني حادث فلنحلي من الارض حيث تحبسني - 00:46:02

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لمبايع بن الزبير ابن عبد المطلب ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم والذي يشترط اذا حبس

فانه يتحلل ولا شيء عليه - 00:46:26

انه يتحلل ولا شيء عليه والذي لم يشترط اذا حبس فانه يتحلل عليه آا عليه آا ما تيسر من يعني من من الهدي لقول الله عز وجل فان

صرت فما استيسر من الهدي - 00:46:42

لكن عند الاشتراط لا يكون عليه شيء وبدون الاشتراط فانه يقوم عليه هدي قال اخبرنا ابراهيم ليعقوب اخبرنا ابراهيم ابن يعقوب

ابراهيم يعقوب الجوزجاني ووثقت من اخرج حديثه آا ابو داود - 00:47:01

نعم ابو داوود والترمذي والنسائي عن ابي النعمان عن ابي النعمان هو محمد بن فضل في السجود الملقب عارم اخرجها حديث واصحاب كتب الستة عند عابد ابن يزيد الاهوى عن ثابت ابن يزيد الاحول وهو ثقة اخرج له خلفه ستة. عن هلال ابن رباب -

00:47:24

عن بلال بن خباب وهو اصحاب السنن هو صديق اخرج له هذه السنن الاربعة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن سعيد بن جبير آ قال اما عن سعيد بن جبير واما عن عكرمة - 00:47:48

يعني سعيد بن جبير بان يقول خباب آ بلال بن خباب انه سأل سعيد بن جبير عن الاشتراط في الحج وقال الشرط بين الناس الشرط بين الناس فهذا يحسب الاحتمالين - 00:48:04

ان يكون يعني الشرط يعني مثل الشرط بين الناس وعلى هذا فيكون الشرط فائق او ويحتمل اسماء اخر ان الشرط بين الناس ليس بين العبد وبين ربه فيكون غير سائغ - 00:48:23

فيقول غير سائغ الاشتراط هو سعيد ابن جبير كما عرفنا قد روى حديث عن ابن عباس وهي الرواية المتقدمة قبل هذه بانه عن عكرمة وعن وعن سعيد كل منهم يروي الحديث عن ابن عباس كل منهم يروي الحديث عن ابن عباس - 00:48:41

يعني عكرمة وعصم مولى ابن عباس ثقة اخرج حديث اصحاب الكتب الستة لكن هل الحديث هنا من مسند ابن عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس او عن عكرمة عن ابن عباس - 00:49:04

البت بصحبة الاشراف جعلهم مسندين عكرمة موسى في عفر من رواية آ هلال ابن خباب عن عكرمة عن ابن عباس لكن اللفظ الذي موجود هنا يعني آ فيه ايها لان القول فحدثه فحدثه حديثه - 00:49:27

يعني عكرمة فحدثه حديثه يعني عكرمة فهل حدث عكرمة بما قال ابن عباس من قولها شرط بين الناس ثم روى له الحديث وهذا هو الذي مشى عليه في تحفة الاشراف. حيث جعل الحديث من رواية بلال - 00:49:52

عن اه عكرمة عن ابن عباس او انه آ حدث سعيد حدث سعيد ابن جبير حدثه حديثه يعني حديث عكرمة فحدثه هو بالحديث واكده بانه عنده ويكون المقصود بذلك المعنى الذي اشرت اليه اولاً وهو انه مثل الشرط بين الناس انه يمكن الاشتراط - 00:50:13

فهو على انه من حديث عكرمة وليس من حديث ابن عباس يعني يقول معناه ان انه ليس ليس شرطاً بين العدل وربك بين الناس يعني معناه انه لا يقود الاشتراط - 00:50:46

لكن الحديث جاء عن ابن عباس عن سعيد الجبير نفسه في الحديث الذي قبل هذا كما جاء عن عسلمة وكل منهم يروي الحديث عن ويحزن ان يكون اراد به انه مخصوص ببضاعة الزبير - 00:51:05

انا مخلص بمضاعفة الزبير مثل ما قالوا في ابن عمر انه بلغه الحديث ولكن اعتبره خاصاً ذو مباحث الزبير وفي وفي السنن الكبرى اللفظ يعني يشعر بان الحديث انما هو لعكرمة. حيث قال فحدثه يعني عكرمة. ما في حديث اهو - 00:51:24

الكبرى فحدثه يعني عكرمة وقال حدثني يعني عكرمة يعني حدث عكرمة يعني اه بما قال ابن عباس فقال حدثني وكما قلت لكم المسجد فسحة الاشراف مشى على ان الحديث من طريق هلال - 00:51:51

عن عكرمة عن ابن عباس يقول الفاعل اذا تحدثت طبعاً تحدثته في لا دفاعي لكن المفعول هو الذي هل هو سعيد او هل هو سعيد او او عكرمة؟ نعم لكن الذي - 00:52:15

موجود في السنن الكبرى ما في حديثه وانما في حديثه قال فحدثني فحدثه يعني عكرمة قال اخبرنا عمران ابن يزيد قال اخبرنا شعيب قال اخبرنا ابن بريج قال اخبرنا ابو الزبير انه سمع طاووساً وعجرماً يخبران عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:52:34

انه قال زباعة بنت الزبير رضي الله عنها الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة ثقيلة واني اريد الحج فكيف تأمرني ان اذل - 00:53:00

قال اهلهني واشترطي ان محلي حيث حبستني ثم ورد النسائي حديث ابن عباس بطريق اخرى وهو مثل ما تقدم عمران بن يزيد. عمران بن يزيد صدوق اخرج حديث النسائي وحده. عن شعيب. عن شعيب بن اسحاق - 00:53:15

وهو فقه اخرج حديثه واصحاب اصحاب الترمذي. عن ابن دريج. عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج المكي. ووثقها
اخرج حديث واصحابه عن ابي الزبير عن ابي الزبير قد مر ذكره عن طاووس عن طاووس ابن كيسان ووثقه اخرج - [00:53:33](#)
ابو عكرمة وابن عباس مر ذكرهما. قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرني معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على ضباعة فقالت يا رسول الله اني شاكية واني
اريد الحج - [00:53:53](#)

فقال لها النبي صلى الله عليه واله وسلم حجي واشترطي ان محلي حيث تحبسن. قال اسحاق قلت لعبد كلاهما عن عائشة هشام
والزهري؟ قال نعم. قال ابو عبد الرحمن لا اعلم احدا اسند هذا الحديث عن الزهري غير معمر - [00:54:17](#)
والله سبحانه وتعالى اعلم. ثم اورد النسائي حديث ابن عباس ومن طريق اخرى المتعلق بحديث رباعة بنت عائشة حديث عائشة
رضي الله عنها في قصة بنت الزبير قول الرسول صلى الله عليه وسلم لها بالاشتراط وهو مثل ما تقدم في حديث ابن عباس -
[00:54:37](#)

الان يخبرني اسحاق ابن ابراهيم. عاقب ابراهيم مخلد ابن راغوية الحنظلي. ثقة الفت وصف بانه امير المؤمنين في الحديث حديث
اخرجه اصحابه الا مما جاء. عن عبد الرزاق. عن عبد الرزاق ابن همام الصنعاني اليماني. ثقة اخرج حديث ستة. عن - [00:55:00](#)
عمر ابن راشد العزي البصري ثم اليماني. وثقة اخرج حديث اصحاب الكتب الستة عن الزهري وقد مر ذكره عن عروة عن عائشة. عن
عروة عن عائشة وقد مر ذكرهم. وعن هشام بن عروة عنه. وعن هشام يعني ومعمر يرويه - [00:55:20](#)
ايضا كما رواه عن الزهري يرويه عن هشام ابن عروة ووفقه اخرج عن ابيه عن عائشة يعني انه من طريق معمر يرويه من طريقين
من طريق الزهري عن عروة ومن طريق هشام عن عروة ثم يقول آ - [00:55:40](#)
ثم قال النسائي انه لا يعلم احدا يعني اسنده عن الزهر غير معمر غير معمر هو الحديث ثابت يعني من الطريقين قال ما يفعل من
حدث عن الحج ولم يكن اشترط. قال اخبرنا احمد بن عمرو بن الصرح والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع. عن ابن -
[00:56:00](#)

في وقت قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم انه قال كان ابن عمر رضي الله عنهما ينكر الاحتراق في الحج فيقول اليس سنة
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:56:27](#)
ان خبت احدهم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا ويهدي وابني ويقوم ان لم يجد ان
لم يجد هديا وما ورد النسائي في هذه الترجمة وهي ما يفعل - [00:56:41](#)
من حذف زمن الحج ولم يكن ما يفعل ما يفعل من حبس عن حجه ولم يكن قد اشترط لانه اذا كان اشترط قد عرفنا انه يعني يحل
ولا شيء عليه - [00:57:00](#)

واما من لم يشترط والترجمة معقودة له وانه آ اذا كان حبس عن الحج وتمكن من الوصول الى مكة بعد الحج فانه يعني يفسخ
الى عمرة ويطوف ويسعى ويتحلل - [00:57:15](#)
ويحج من قابل وعليه يعني ذبح هديا ان استطاع والا صام ثلاثة ايام ولكونه لم يتمكن من الحج ولم يشتر اما لو كان اشترط فانه لا
شيء عليه لو كان اشترط - [00:57:45](#)
فانه لا شيء عليه لكن لما لم يشترط فانه يكون عليه اه العدي فان حصرتم فما استيسر من الهدي ومع الاشتراط لا يلزمه شيء واذا لم
نجد الهدي يصوم كان عشرة ايام - [00:58:05](#)

ان يصوم مكان الهدي عشرة ايام كان ابن عمر رضي الله عنهما ينكر الافتراض في الحج فيقول اليس حسبكم سنة رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم؟ انحبس احدهم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا ويهدي. ويصوم
ان لم يجد هديا - [00:58:20](#)
آ ابن عمر رضي الله عنه كان ينكر الاشتراط في الحج قد عرفنا انه اما ما بلغه الحديث او انه بلغه واعتبره خاصا ببضاعة او انه بلغه

واعتبره خاصا ببضاعة وهذا هو وجه كارهي - [00:58:47](#)

للاشتراك وهو ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الشافعي رحمة الله عليه يقول ان صح الحديث قلت به يعني صح حديث رباعة قلت به وقال بعض اصحابه فقد صح - [00:59:05](#)

وهو قول الشافعي وقد ذكر الحافظ ابن حجر عند شرحه هذا الحديث عند الكلام على هذا الحديث في منح داري انه الف جزءا في المسائل التي قال فيها الشافعي ان صح الحديث فيها قلت به - [00:59:25](#)

وقال انه جمعها في جزء خاص وبين الاحاديث التي وردت في ذلك وما صح منها وان الشافعي رحمة الله عليه هي قوله المخ هو كلامه لانه علق القول بها على صحتها - [00:59:49](#)

واذا صح الحديث فهو مذهب الشافعي كما قال اذا صح الحديث فهو مذهبي وهو مذهب الشافعي حكما وان لم وان كان يعني اه لم يصح عنده لكن تبين لغيره ولبعض اصحابه انه صحيح فاعتبروه مذهب الشام. فاعتبروه مذهب الشافعي - [01:00:09](#)

ابن عمر رضي الله عنه كان ينكر الاشتراط ويقول ليس حسبكم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم فهو اما ان يكون المراد بالسنة ان الرسول صلى الله عليه وسلم ما اشترط - [01:00:38](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم نشره واذا حبس الانسان عن البيت والرسول حبس عن البيت بعمره الحديبية وفعل ما فعل من التحلل ونحو الهدي وذبح لهذه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [01:00:52](#)

وهو يقول اذا حسبكم سنة النبي صلى الله عليه وسلم اي انه ما اشترط وقد كان حبس عن البيت وكان معتمرا ولم يتمكن من الوصول الى مكة فتحلل ونحر هديه تحلل ونحر هديه - [01:01:09](#)